



قرار رقم (٣-٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩/٣/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١.	بهاء الدين مصطفى بهاء حلمي عبد الرحمن	٥٣٣.٠٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤.٩٣.٢٣.٢٢١٣
٢.	مى محمد محمد كمال	٥٣٣.٠٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧.١٠.٥٢٣.٠٧٤٣
٣.	محمود مجدى ابراهيم محمد محمد	٥٣٣.٠٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧.٢٢٣٢١.٤٤٣٤
٤.	ميرا فكتور فؤاد ميخائيل	٥٣٣.٠٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩.١٠.٧٢٣.٠٠٦٤
٥.	ندى مختار فتحى السيد	٥٣٣.٠٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩١١١٥٢٨.١١.٠٨
٦.	امنيه عادل محمد عوض	٥٣٣.٠٩	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠.٢١٢٢٣.٠٥٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح